

الرقم: <b>D-140</b>	تاريخ الإصدار: 2009/12/11	مجالس التعليم المجتمعية	الفئة:
1 من 1	الصفحة:	عملية ترشيح واختيار أعضاء مجالس التعليم المجتمعية بما في ذلك ملء المناصب الشاغرة	الموضوع:

## موجز التغييرات

يسري العمل بمقتضيات هذه التعليمات انطلاقاً من تاريخ نشرها وهي تُحدث وتحل محل تعليمات المستشار رقم (D-140) المؤرخة في 11 مارس/آذار، 2009.

### التغييرات:

- تنص التعليمات صراحة الآن على ضرورة أداء كل مجلس تعليم مجتمعي (CEC) لجميع الواجبات والمسؤوليات وفق قانون نيويورك للاجتماعات المفتوحة. (راجع الصفحة 1، الخلاصة)
- أدخلت التغييرات التالية على متطلبات الأهلية لأعضاء مجلس التعليم المجتمعي: (1) يجب أن يكون تسعة من الأعضاء المخول لهم التصويت آباء أطفال يُداومون في مدرسة تقع ضمن المنطقة التعليمية المجتمعية أو آباء لأطفال داوموا في مدرسة تقع تحت سلطة المنطقة المجتمعية خلال العامين السابقين؛ (2) أعضاء لجنة السياسات التعليمية غير مؤهلين للخدمة في مجلس التعليم المجتمعي. (راجع الصفحة 1، الفقرة I)
- نظراً لشرط قانوني جديد ينص على أن يضم كل مجلس تعليم مجتمعي عضواً واحداً على الأقل يكون والد(ة) لتلميذ لديه برنامج تعليم فردي (IEP)، وعضواً واحداً على الأقل يكون والد(ة) لتلميذ يعتبر متعلماً للغة الإنكليزية (ELL)، فإن الجزء من طلب المرشح المتاح للعموم للاطلاع عليه يشمل معلومات تشير إلى إذا ما كان المرشح والد(ة) لتلميذ لديه برنامج تعليم فردي أو لتلميذ من متعلمي اللغة الإنكليزية. (راجع الصفحة 2، الفقرة II.ب)
- رؤساء ومسؤولي جمعيات الآباء أو جمعيات الآباء والمعلمين لم يعودوا غير مؤهلين للخدمة في مجلس تعليم مجتمعي؛ غير أنه لا يجوز أن يكون رؤساء ومسؤولي جمعيات الآباء وجمعيات الآباء والمعلمين المرشحين في عملية الاختيار مؤهلين للإدلاء بأصواتهم في عملية الاختيار. ويجب على جمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين أن تختار عضواً للتصويت بدلاً عن الرئيس أو المسؤول في هذه الحالة لأغراض عملية الاختيار. (راجع الصفحة 2، الفقرة III)
- ويجب على المنتخبين الآن، عند اختيار أعضاء مجلس التعليم المجتمعي، ضمان أنه يوجد من بين مناصب الأعضاء التسعة المخول لهم التصويت التي يشغلها آباء منصب واحد على الأقل يشغله والد(ة) لتلميذ يعتبر متعلماً للغة الإنكليزية (سيشار إليه فيما يلي بعبارة "والد متعلم اللغة الإنكليزية")، ومنصب واحد على الأقل يشغله والد(ة) لتلميذ لديه برنامج تعليم فردي (سيشار إليه فيما يلي بعبارة "والد تلميذ ذي برنامج تعليم فردي"). تم مراجعة عملية الانتخاب لضمان أن لدى كل مجلس تعليم مجتمعي التركيبة المناسبة. (راجع الصفحتين 2-4، الفقرة V.أ. 3-6)
- أدخلت التغييرات التالية على إجراءات شغل المناصب الشاغرة: (1) إذا نتج عن شغور منصب في مجلس عدم توفر المجلس على عضو واحد على الأقل يكون والد(ة) متعلم للغة الإنكليزية وعضو واحد على الأقل يكون والد(ة) لتلميذ ذي برنامج تعليم فردي، فإنه يتعين على المجلس اختيار والد(ة) يستوفي المؤهل لشغل المنصب بعد الاستشارة مع مجلس عموم المدينة لمتعلمي اللغة الإنكليزية أو مجلس عموم المدينة للتعليم لذوي الاحتياجات الخاصة؛ (2) عند شغور منصب يُعيّنه رئيس الحي، فإنه يتعين على رئيس الحي تعيين عضو للعمل فيما تبقى من فترة تولي المنصب غير المنتهية. (راجع الصفحتين 5-6، الفقرة IX)
- انطلاقاً من تاريخ سريان هذه التعليمات إلى غاية الاختيار المقبل لمجلس التعليم المجتمعي في مايو/ أيار، 2011، فإن أي منصب شاغر في مجلس لا يوجد به عضو يكون والد(ة) لتلميذ ذي برنامج تعليم فردي أو عضو يكون والد(ة) متعلم للغة الإنكليزية يجب أن يشغره والد(ة) يستوفي هذا المؤهل. عند وجود منصب شاغر واحد فقط، فيجب على مجلس التعليم المجتمعي اختيار والد(ة) بسحب القرعة من بين الآباء المستوفين لهذه المؤهلات الذين يتم اعتبارهم للمنصب. (راجع الصفحة 6، الفقرة IX.حاشية 10)

## الخلاصة

يجب أن يكون لدى كل منطقة تعليمية مجتمعية مجلس تعليم مجتمعي (CEC) يتكون من 11 عضواً ناخباً وتلميذاً عضو واحد غير ناخب. يجب أن يكون تسعة من الأعضاء الناخبين أعضاء تم اختيارهم طبقاً للإجراءات المحددة في هذه التعليمات، ويجب أن يكونوا آباء تلاميذ يداومون في مدرسة في المنطقة التعليمية المجتمعية أو داوموا في مدرسة في المنطقة خلال العامين السابقين، ويُعين رئيس الحي العضوين الناخبين المتبقين. توضح هذه التعليمات متطلبات الأهلية وإجراءات ترشيح واختيار أعضاء مجلس التعليم المجتمعي. كما أنها توضح أيضاً عملية شغل المناصب الشاغرة. يجب أن يؤدي كل مجلس من مجالس التعليم المجتمعية كل مهامه ويقوم بكل المسؤوليات المنوطة به وفق قانون نيويورك للاجتماعات المفتوحة.

## I. الأهلية

### أ. الآباء

1. آباء<sup>1</sup> تلاميذ يُداومون في مدرسة تقع ضمن المنطقة التعليمية المجتمعية حيث يرغب الآباء في الخدمة في مجلس التعليم المجتمعي أو تلاميذ داوموا في مدرسة ضمن المنطقة التعليمية المجتمعية خلال العامين السابقين هم مؤهلون لترشيح أنفسهم.
2. الأشخاص التاليون غير مؤهلون بحكم القانون:
  - (أ). أي شخص يشغل منصب مسؤول عمومي منتخب أو منصب مسؤول منتخب أو معين في حزب ما (باستثناء منصب مندوب أو مندوب بديل إلى مؤتمر قومي أو مؤتمر على مستوى الولاية، أو مؤتمر قضائي، أو مؤتمر حزب آخر أو عضو في لجنة إقليمية)؛
  - (ب). المشتغلون حالياً بإدارة التعليم؛
  - (ج). الأشخاص المدانون في جنائية أو المفصولون من مجلس مجتمعي للمدارس أو مجلس تعليم مجتمعي أو مجلس لعموم المدينة بسبب فعل محظور له علاقة مباشرة بالخدمة في ذلك المجلس، أو المدانون بجريمة لها علاقة مباشرة بالخدمة في ذلك المجلس؛ إضافة إلى
  - (د). الأشخاص المنتمين إلى مجلس آخر من مجالس التعليم المجتمعية أو أي مجلس لعموم المدينة.
3. إضافة إلى ذلك، لا يعد الأشخاص التاليون مؤهلين للخدمة:
  - (أ). أعضاء هيئة السياسات التعليمية؛
  - (ب). الأشخاص الذين تم فصلهم من جمعية للآباء أو جمعية الآباء والمعلمين أو فريق القيادة المدرسي أو مجلس رؤساء جمعيات الآباء بالمنطقة التعليمية أو مجلس الحي للمدارس الثانوية أو لجنة برنامج الباب الأول بسبب ارتكاب فعل محظور له علاقة مباشرة بالخدمة في تلك الجمعية أو ذلك الفريق أو المجلس أو تلك اللجنة؛ أو الذين تمت إدانتهم بجريمة لها علاقة مباشرة بالخدمة في تلك الجمعية أو ذلك الفريق أو المجلس أو تلك اللجنة؛ إضافة إلى
  - (ج). الأشخاص الذين تحدّد وجود تضارب للمصالح المالية لديهم من طرف مسؤول أخلاقيات العمل بإدارة التعليم أو غيره من المعيّنين من طرف المستشار بناءً على قانون تضارب المصالح لمدينة نيويورك.<sup>2</sup>

### ب. التلاميذ

تلاميذ المدارس الثانوية الذين سيكونون في عامهم الدراسي النهائي خلال عام الخدمة، والذين يقطنون في المنطقة التعليمية المجتمعية التي سيخدمون فيها، والذين هم ضمن حكومة التلاميذ المنتخبة لمدرستهم هم مؤهلون لأن يُعيّنوا من قبل المدير المراقب المجتمعي. لا يحتاج التلاميذ إلى أن يداوموا بالمدارس الثانوية المتواجدة بالمناطق التعليمية المجتمعية التي سيخدمون بها. إذا لم يكن تلميذ من تلاميذ السنة النهائية بحكومة التلاميذ المنتخبة متوفراً للخدمة، فيمكن اعتبار تلاميذ سنة نهائية يشغلون مناصب قيادية منتخبة أخرى (مثل رئيس ناد).

<sup>1</sup> يحدد مصطلح الآباء الآباء (بالولادة أو التبني أو بالحضانة أو زوج (ة) الوالد(ة)) أو الأوصياء القانونيين، أو الأشخاص الذين تربطهم علاقة أبوية بالطفل. الشخص ذو العلاقة الأبوية بطفل ما هو شخص مسؤول مسؤولية مباشرة عن رعاية الطفل أو كفالته بشكل منتظم عوضاً عن والد(ة) الطفل أو الوصي(ة) القانوني للطفل.

<sup>2</sup> تسري متطلبات الأهلية الواردة في الفقرة 1.2 والفقرة 3.أ من هذه التعليمات أيضاً على العضوين المعيّنين من قبل رئيس الحي.

**II. ترشيح الآباء**

- أ. يرشح الآباء الراغبون في الخدمة في مجالس التعليم المجتمعية أنفسهم بتقديم طلب ترشيح و استمارة إقرار الذمة المالية كاملين على شبكة الانترنت في الموقع: [www.powertotheparents.org](http://www.powertotheparents.org).<sup>3</sup> سوف يعلن مكتب المشاركة والتأييد العائلي (OFEA) عن الجداول الزمنية لتقديم الترشيحات الشخصية على هذا الموقع. ويمكن للآباء الذين لا يتوفرون على خدمة الانترنت الاتصال بمكتب المشاركة والتأييد العائلي لطلب الحصول على قائمة بالمدارس والمنظمات المحلية التي من شأنها أن توفر لهم إمكانية استخدام حاسوب مزود بخدمة الانترنت.
- ب. سوف تُنشر أجزاء من طلبات الترشيح (إسم المرشح، والمدرسة التي يرتادها طفله، وما إذا كان لدى الطفل برنامج تعليم فردي أو كان من متعلمي اللغة الإنكليزية، وبيان السيرة الذاتية والأنشطة، والإقرار الشخصي، وحجم المدرسة) على الموقع: [www.powertotheparents.org](http://www.powertotheparents.org) لكي يتمكن الآباء والعامّة من الاطلاع عليها.

**III. المنتخبون**

يجب أن يكون المنتخبون لأعضاء من الآباء لكل مجلس تعليم مجتمعي هم المسؤولون الثلاثة بجمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين الذين تنص عليهم تعليمات المستشار رقم (A-660) من كل مدرسة تقع في المنطقة التعليمية المجتمعية (أي الرئيس والسكرتير وأمين الصندوق).<sup>4</sup> رؤساء ومسؤولو جمعيات الآباء وجمعيات الآباء والمعلمين المرشحين في عملية الانتخاب لا يجب أن يكونوا مؤهلين للإدلاء بأصواتهم في عملية الانتخاب. يجب على جمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين أن تختار عضواً للتصويت بدلاً عن الرئيس أو المسؤول في هذه الحالة لأغراض عملية الانتخاب.

**IV. عملية مساهمة الآباء والمجتمع المحلي**

- أ. منتدى المرشحين
1. في كل منطقة تعليمية مجتمعية، سينظم مكتب المشاركة والتأييد العائلي، بالتعاون مع مجلس رؤساء جمعيات الآباء بالمنطقة، منتدى للمرشحين حيث ستتاح لمرشحي مجلس التعليم المجتمعي الفرصة للتعريف بأنفسهم أمام المنتخبين وغيرهم من الآباء والأطراف المهتمين.
  2. يستطيع مجلس رؤساء جمعيات الآباء بكل منطقة تعليمية مجتمعية عقد منتدى إضافي للمرشحين. وقبل عقد المنتدى، يجب على مجلس رؤساء جمعيات الآباء للمنطقة دعوة جميع المرشحين للمشاركة، كما يجب عليه إبلاغ مكتب المشاركة والتأييد العائلي قبل ذلك.
- ب. التصويت الاستشاري

وبعد منتدى المرشحين، سيُنظم تصويت استشاري مفتوح لكافة الآباء عبر شبكة الانترنت على الموقع: [www.powertotheparents.org](http://www.powertotheparents.org). سوف يعلن مكتب المشاركة والتأييد العائلي عن الجدول الزمني للتصويت الاستشاري. وخلال هذه الفترة، يمكن للآباء التصويت باستخدام رقم التعريف المدرسي (OSIS) لطفهم وباستخدام الرمز البريدي المرتبط برقم التعريف ككلمة المرور.<sup>5</sup> بعد تسجيل الآباء لدخولهم للموقع الإلكتروني، سوف يطلعون على بطاقة اقتراح تضم أسماء المرشحين لمجلس التعليم المجتمعي بمنطقتهم التعليمية. وسيقوم الآباء بعد ذلك بتصويت استشاري غير مُلزم ينتخبون به ما قد يصل إلى تسعة مرشحين. وسيقدم الوكيل المستقل المسؤول عن تسيير التصويت الاستشاري نتائج التصويت للمنتخبين الممثلين لكل مدرسة. يجب على كل رئيس لجمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين توفير نتائج التصويت الاستشاري لأعضاء الجمعية.

**V. عملية الاختيار**

- أ. اختيار الآباء الأعضاء (التصويت)
1. يجب على المنتخبين تسجيل دخولهم في الموقع: [www.powertotheparents.org](http://www.powertotheparents.org) للإدلاء بأصواتهم. بعد تسجيل الدخول، سوف يطلع المنتخبون على بطاقة اقتراح تضم أسماء كافة المرشحين لمجلس التعليم المجتمعي بمنطقتهم التعليمية. سيُصوت كل منتخب على مرشحين إثنين. سيزود مكتب المشاركة والتأييد العائلي المنتخبين بمزيد من المعلومات المفصلة بشأن تقديم بطاقات الاقتراح.
  2. ويجب على المنتخبين محاولة ضمان ما يلي عند اختيارهم لأعضاء مجلس التعليم المجتمعي:

<sup>3</sup> يمكن للآباء تقديم طلب الترشيح لمجلس واحد فقط من المجالس المجتمعية أو مجالس عموم المدينة.

<sup>4</sup> في حالة وجود رؤساء بالشراكة أو سكرتارية بالشراكة أو أمناء صندوق بالشراكة، سوف يحدد باقي أعضاء المجلس التنفيذي لجمعية الآباء أو جمعية الآباء والمعلمين المسؤول بالشراكة الذين سيؤدي دور المنتخب.

<sup>5</sup> إذا كان لعائلة أكثر من طفل واحد بمدرسة من المدارس، فلا يخول لها سوى تصويت واحد.

- (أ). العضوية تعكس تمثيلاً نموذجياً للمجتمع المحلي وتتنوع جموع التلاميذ بمن فيهم التلاميذ ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة؛ إضافة إلى
- (ب). اعتبار بيانات القيد في المنطقة التعليمية والتفاوت المحتمل في القيد من مدرسة إلى أخرى.
3. عند اختيار أعضاء مجلس التعليم المجتمعي، يجب على المنتخبين ضمان أن تسعة من الأعضاء الآباء (المنتخبين) هم آباء أطفال يُداومون في مدرسة تقع ضمن المنطقة التعليمية المجتمعية أو آباء لأطفال داوموا في مدرسة تقع تحت سلطة المنطقة المجتمعية خلال العامين السابقين. من بين مناصب الأعضاء الآباء (المنتخبين) التسعة، يجب أن يشغل منصباً واحداً على الأقل والد(ة) لتلميذ يعتبر متعلماً للغة الإنكليزية<sup>6</sup> (سيشار إليه فيما يلي بعبارة "والد متعلم اللغة الإنكليزية")، وأن يشغل منصباً واحداً على الأقل والد(ة) لتلميذ لديه برنامج تعليم فردي<sup>7</sup> (سيشار إليه فيما يلي بعبارة "والد تلميذ ذي برنامج تعليم فردي"). وسيشغل المناصب السبعة المتبقية آباء مؤهلون بشكل آخر.
4. مرحلة إحصاء الأصوات:
- (أ) سيعتبر والد التلميذ ذي برنامج التعليم الفردي ووالد متعلم اللغة الإنكليزية الحاصلان على أكبر عدد من الأصوات منتخبين انتخاباً مشروطاً.
- (ب) سيعتبر المرشحون السبعة الحاصلون على أكبر عدد من الأصوات، من ضمن المرشحين الباقين، منتخبين انتخاباً مشروطاً. إلا أنه لا يجوز أن يكون لأي مدرسة أكثر من ممثل واحد من الآباء في مجلس التعليم المجتمعي، إلا إذا اقتضى الأمر مراعاة مقتضيات الفقرة 4.1.V. (د).
- (ج) إذا تم اختيار أكثر من مرشح واحد من نفس المدرسة، سيتم اعتبار المرشح الحاصل على أكبر عدد من الأصوات مُنتخباً. وسيتم إقصاء المرشحين الآخرين من نفس المدرسة الحاصلين على أصوات أقل من المنافسة بينما يتم اعتبار المرشح الحاصل على العدد الأعلى التالي من الأصوات والمنتمي إلى مدرسة لم يتم تمثيلها بعد في مجلس التعليم المجتمعي مُنتخباً انتخاباً مشروطاً.
- (د) لا يتم تطبيق الشروط المذكورة في الفقرة 4.1.V. (ج) على الحالات التي قد يؤدي فيها تطبيق هذه الشروط إلى اختيار أقل من تسعة آباء أو عدم اختيار والد لتلميذ ذي برنامج تعليم فردي أو والد لمتعلم للغة الإنكليزية للخدمة بالمجلس.
5. في حالة حصول تعادل في الأصوات بين المرشحين، أو الاختيار الأولي لأقل من تسعة مرشحين، سوف يتم تنظيم دورة ثانية للاقتراع. في هاتين الحالتين، سيختار كل مُنتخب مُرشحاً واحداً.
- (أ) عند وجوب عقد دورة ثانية للاقتراع نتيجة حصول التعادل في الأصوات بين المرشحين لمقعد واحد أو أكثر في مجلس التعليم المجتمعي، فسيتأهل فقط المرشحون المتعادلون في الأصوات للانتخاب عليهم في الدورة الثانية للاقتراع.
- (ب) أما عند وجوب عقد دورة ثانية للاقتراع بسبب عدم ملء مقعد واحد أو أكثر لأسباب غير حصول التعادل في الأصوات بين المرشحين، فسيتأهل كافة المرشحين الذين لم يتم اختيارهم بعد لكي يتم الانتخاب عليهم في الدورة الثانية للاقتراع.
- (ج) وعند وجوب عقد دورة ثانية للاقتراع بسبب عدم حصول أي والد لتلميذ ذي برنامج تعليم فردي على أصوات، فسوف يتأهل فقط المرشحون من آباء التلاميذ ذوي برنامج تعليم فردي ليتم الانتخاب عليهم في الدورة الثانية للاقتراع. وعند وجوب عقد دورة ثانية للاقتراع بسبب عدم حصول أي والد لمتعلم للغة الإنكليزية على أصوات، فسوف يتأهل فقط المرشحون من آباء التلاميذ من متعلمي اللغة الإنكليزية ليتم الانتخاب عليهم في الدورة الثانية للاقتراع.
- (د) إذا لم ينتج عن الدورة الثانية للاقتراع ملء جميع المقاعد، فإن الوكيل المستقل المسير لعملية الانتخاب نيابة عن إدارة التعليم سوف يُحدد الفائز بالقرعة، مستخدماً نفس القيود على التأهيل الواردة في الفقرة 5.1.V. (أ) والفقرة 5.1.V. (ب) أعلاه. غير أنه في حالة عدم حصول مرشح على أصوات في كلتي عمليتي الاختيار الأولي والدورة الثانية للاقتراع، فسيعتبر وجود مقعد شاغر في المجلس، ويجب ملؤه طبقاً للإجراءات المحددة في الفقرة 2.1.V. (أ) والفقرة 3.1.V. (أ) من هذه التعليمات.
6. إذا أصبح مرشح مُنتخب غير مؤهل أو سقطت أهليته بعد إنجاز عملية الاختيار في أو قبل يوم 25 يونيو/حزيران من السنة الانتخابية، فسيتعين اعتبار المرشح الحاصل على العدد الأكبر التالي من الأصوات

<sup>6</sup> متعلم اللغة الإنكليزية هو تلميذ يتحدث لغة غير الإنكليزية في المنزل وحقق نتيجة دون درجة الإتقان في اختبارات الإنكليزية عند دخوله المدرسة.

<sup>7</sup> طفل ذو برنامج تعليم فردي هو تلميذ تحدد أن لديه إعاقة تتطلب خدمات تعليمية خاصة.

خلال عملية الاختيار الأولى والذي لا ينتمي لمدرسة مُمثلة في مجلس التعليم المجتمعي منتخباً انتخاباً مشروطاً<sup>8</sup>. إذا كان المرشح الذي أصبح غير مؤهل أو سقطت أهليته هو الوالد الوحيد لتلميذ ذي برنامج تعليم فردي الذي تم اختياره، فسيتعين اعتبار الوالد لتلميذ ذي برنامج تعليم فردي الحاصل على العدد الأكبر التالي من الأصوات خلال عملية الاختيار الأولى والذي لا ينتمي لمدرسة مُمثلة في مجلس التعليم المجتمعي منتخباً انتخاباً مشروطاً. إذا كان المرشح الذي أصبح غير مؤهل أو سقطت أهليته هو الوالد الوحيد لتلميذ متعلم للغة الإنكليزية الذي تم اختياره، فسيتعين اعتبار الوالد لتلميذ للغة الإنكليزية الحاصل على العدد الأكبر التالي من الأصوات خلال عملية الاختيار الأولى والذي لا ينتمي لمدرسة مُمثلة في مجلس التعليم المجتمعي منتخباً انتخاباً مشروطاً. إذا أدى ترفيع المرشحين كما تحدد أعلاه إلى حصول التعادل في الأصوات، فإن الوكيل المستقل المسير لعملية الانتخاب نيابة عن إدارة التعليم سوف يحدد الفائز بالقرعة.

7. يخدم الآباء الأعضاء لفترات مدة كل منها سنتان ولا يوجد حد أقصى لعدد فترات الخدمة.

ب. التعيين من قبل رئيس الحي

يعين رئيس الحي عضوين ناخبين. يتعين أن يكون العضوان مقيمين في المنطقة التعليمية أو يمتلكان أو يسيران أعمالاً بها ولديهما خبرة ومعرفة مكثفتين في إدارة الأعمال أو التجارة أو التعليم. ويخدم هذان العضوان لمدة سنتين ويمكن تعيينهما للخدمة لسنتين إضافيتين مرة واحدة فقط.

ج. تعيين التلميذ العضو (غير الناخب)

يعين المدير المراقب المجتمعي تلميذاً في السنة النهائية بالمدرسة الثانوية يقيم في المنطقة التعليمية المجتمعية ويكون عضواً في حكومة التلاميذ المنتخبة لمدرسته للخدمة كعضو غير ناخب في مجلس التعليم المجتمعي. سيحصل المدير المراقب المجتمعي على قائمة بالتلاميذ المؤهلين يختاروا منها من يعينونه. إذا لم يكن تلميذ من تلاميذ السنة النهائية بحكومة التلاميذ المنتخبة متوفراً للخدمة، فسوف يساعد قسم التدريس والتعلم المدير المراقب في تحديد توفر تلاميذ سنة نهائية يشغلون مناصب قيادية منتخبة أخرى (مثل رئيس ناد) يقيمون في المنطقة التعليمية للخدمة. يخدم التلميذ العضو لفترة واحدة مدتها سنة.

## .VI. مراجعة الكفاءات والأهلية

بعد الاختيار المشروط للمرشحين وقبل شغلهم لمناصبهم، سيحدد مستشار التعليم أو من ينوب عنه ما إذا كان المرشحون مؤهلين للخدمة في مجلس عموم التعليم المجتمعي. إذا قرر المستشار أن مرشحاً غير مؤهل وفقاً لما ينص عليه القانون، سيتاح القرار الخطي للمستشار للعموم لأجل مراجعته خلال سبعة أيام من صدوره في المكتب المركزي لمكتب المشاركة والتأييد العائلي. وسيتضمن كل قرار الحثيات والأسس القانونية لإصداره. يتعين تعويض أي مرشح يعتبره المستشار غير مؤهل بالمرشح الذي حصل على العدد الأكبر التالي من الأصوات، ما دام ذلك المرشح ليس من مدرسة تم تمثيلها في مجلس التعليم المجتمعي.

## .VII. الجدول الزمني

يتعين اختيار أعضاء مجلس التعليم المجتمعي في ثاني ثلاثاء من شهر مايو/أيار لعام 2011 وفي كل عامين بعد ذلك، وتبدأ فترات الخدمة يوم 1 يوليو/تموز التالي للاقتراع. يجب إجراء عملية الاختيار على مدى فترة مدتها 90 يوماً. وتشمل هذه الفترة الزمن المخصص للإشعار بالعملية، وترشيح الآباء، وعقد منتدى المرشحين، وإجراء عمليات التصويت الاستشاري للآباء، وإدلاء المنتخبين بأصواتهم. سوف ينشر مكتب المشاركة والتأييد العائلي الخطوط الزمنية الدقيقة لتطبيق هذه التعليمات.

## .VIII. الاستقالة

أ. الآباء الأعضاء

يجب أن تكون استقالة الآباء الأعضاء خطية، وموجهة إلى المستشار. يعين المستشار المسؤول التنفيذي لشؤون المشاركة العائلية من مكتب المشاركة والتأييد العائلي لتلقي طلبات الاستقالة نيابة عنه. سيسري مفعول طلبات الاستقالة هذه فور تسليمها أو رفعها إلى المسؤول التنفيذي لشؤون المشاركة العائلية، إلا إذا تم تحديد تاريخ لاحق، لا يتجاوز 30 يوماً من تاريخ تسليم أو رفع الطلب. لا يجوز سحب طلبات الاستقالة ولا إلغاؤها ولا تعديلها إلا بموافقة من المستشار.

<sup>8</sup> فيما يتعلق بحالات سقوط الأهلية بعد يوم 25 يونيو/حزيران من السنة الانتخابية، فسوف يتعين تطبيق إجراءات ملء المنصب الشاغر الواردة في الفقرة 2.أ.IX والفقرة 3.أ.IX من هذه التعليمات.

## ب. العضوان المعينان من قبل رئيس الحي

يجب أن تكون استقالة العضوين المعينين من قبل رئيس الحي خطية وموجهة إلى رئيس الحي المُعَيَّن. سيسري مفعول طلب الاستقالة هذا فور تسليمه أو رفعه إلى رئيس الحي المُعَيَّن إلا إذا تم تحديد تاريخ لاحق لا يتجاوز 30 يوماً من تاريخ تسليم أو رفع الطلب. لا يجوز سحب طلبات الاستقالة ولا إلغاؤها ولا تعديلها إلا بموافقة من رئيس الحي المُعَيَّن.

## ج. الأعضاء من التلاميذ

يجب أن تكون استقالة الأعضاء من التلاميذ خطية وموجهة إلى المدير المراقب المجتمعي المُعَيَّن. سيسري مفعول طلبات الاستقالة هذه فور تسليمها أو رفعها إلى المدير المراقب المجتمعي المُعَيَّن، إلا إذا تم تحديد تاريخ لاحق لا يتجاوز 30 يوماً من تاريخ تسليم أو رفع الطلبات. لا يجوز سحب طلبات الاستقالة ولا إلغاؤها ولا تعديلها إلا بموافقة من المدير المراقب المجتمعي المُعَيَّن.

## IX. المقاعد الشاغرة

## أ. المقاعد الشاغرة للآباء وللعضوين الذين يعينهما رئيس الحي

1. إذا رفض عضو من أعضاء مجلس التعليم المجتمعي أو أهمل حضور ثلاثة اجتماعات للمجلس خلال فترة خدمته بعد أن يكون قد تم إشعاره بها بشكل ملائم، ودون أن يدلي خطياً بعذر مقبول، فيجب على العضو إخلاء منصبه<sup>9</sup> يتعين تضمين أي غياب وأي تبرير كتابي يتم الإدلاء بهما في المحاضر الرسمية لذلك الاجتماع. يجب على المتصرف المساعد أو رئيس المجلس إبلاغ رئيس الحي بجميع حالات الغياب لعضو معين من قبله. بعد الغياب الثالث غير المبرر، يتعين على المجلس الإعلان عن شغور المنصب المعني بقرار خلال الاجتماع المعتاد وإشعار المستشار (أو رئيس الحي، حسب ما هو مناسب) بذلك الإجراء.
2. عند حدوث شغور في مجلس التعليم المجتمعي، يتعين على المجلس ملء المنصب الشاغر في اجتماع عام. بالنسبة لمناصب الآباء الشاغرة، يجب منح الفرصة لمجلس رؤساء جمعيات الآباء للمنطقة التعليمية المجتمعية وهيئات تعليمية أخرى للإدلاء بتوصيات خطية لملء المنصب الشاغر والاستشارة مع مجلس التعليم المجتمعي قبل ملء المنصب الشاغر. إذا نتج عن شغور منصب في المجلس عدم توفر المجلس على عضو واحد على الأقل يكون والد(ة) متعلم للغة الإنكليزية وعضو واحد على الأقل يكون والد(ة) تلميذ ذي برنامج تعليم فردي، فإنه يتعين على المجلس اختيار والد(ة) يستوفي المؤهل لشغل المنصب. قبل اختيار والد(ة) لمتعلم للغة الإنكليزية ووالد(ة) لتلميذ ذو برنامج تعليم فردي لشغل المنصب، يجب على المجلس الاستشارة مع مجلس عموم المدينة للتعليم لذوي الاحتياجات الخاصة أو مجلس عموم المدينة لمتعلمي اللغة الإنكليزية<sup>10</sup> عند شغور منصب مسؤول يعينه رئيس الحي، يعين رئيس الحي عضواً لشغل المنصب خلال فترة الخدمة المتبقية غير المنتهية.

3. إذا لم يتم ملء المنصب الشاغر من قبل مجلس التعليم المجتمعي خلال 60 يوماً من الإعلان عنه بسبب تعادل مرشحين في الأصوات المحصل عليها، يتعين على المستشار الإدلاء بصوته لإلغاء التعادل. إذا أخفق المجلس في ملء المنصب الشاغر خلال 60 يوماً لأي سبب آخر، يأمر المستشار المجلس بملء المنصب الشاغر وفق مقتضيات الفقرة (1-2590) من قانون التعليم.

## ب. شغور منصب التلميذ

في حالة شغور منصب تلميذ، يعين المدير المراقب تلميذاً آخر من تلاميذ السنة النهائية من قائمة التلاميذ المؤهلين. ويبلغ المدير المراقب مكتب المشاركة والتأييد العائلي بالتعيين.

## X. عملية الشكوى

يجب رفع الشكايات بشأن الامتثال لهذه التعليمات إلى المستشار كتابة خلال خمسة (5) أيام من وقوع الإخلال المزعوم

<sup>9</sup> تشكل الأمور التالية أسباباً مبررة للتغيب: وفاة قريب أو حضور جنازة قريب؛ أو مرض شديد أو إصابة خطيرة لعضو مجلس التعليم المجتمعي أو فرد من أفراد عائلته؛ أو الحضور الإلزامي في المحاكم بما في ذلك أداء واجب هيئة المحلفين؛ أو واجب التجنيد؛ أو تعارض متطلبات العمل التي لا يمكن معها نقادي الغياب عن اجتماع للمجلس؛ أو غير ذلك من الأسباب التي يراها المجلس أسباباً وجيهة.

<sup>10</sup> انطلاقاً من تاريخ سريان هذه التعليمات إلى غاية الانتخاب المقبل لمجلس التعليم المجتمعي في مايو/أيار، 2011، فإن أي منصب شاغر في مجلس لا يوجد به مسبقاً عضو يكون والد(ة) تلميذ ذي برنامج تعليم فردي و/أو عضو يكون والد(ة) متعلم للغة الإنكليزية يجب أن يشغله والد(ة) يستوفي أحد هذين المؤهلين. عند وجود منصب شاغر واحد فقط، فيجب على مجلس التعليم المجتمعي اختيار والد(ة) بسحب القرعة من بين آباء التلاميذ ذوي برنامج التعليم الفردي وآباء التلاميذ المتعلمين للغة الإنكليزية الذين يتم اعتبارهم للمنصب.

بها، ويجب أن تضم الأسباب المحددة للشكوى.

### المساعدة التقنية

.XI

سيشرف مكتب المشاركة والتأييد العائلي على تطبيق الإجراءات الواردة في هذه التعليمات، وسيوفر المساعدة التقنية حسب الضرورة.

يتعين توجيه الاستفسارات المتعلقة بهذه التعليمات إلى مكتب المشاركة والتأييد العائلي:

الفاكس:  
212-374-0076

*Office for Family Engagement and  
Advocacy*  
N.Y.C. Department of Education  
49 Chambers Street – Room 503  
New York, NY 10007

الهاتف:  
212-374-2323